الأمم المتحدة

S/2003/655

مجلس الأمن

Distr.: General
18 June 2003
Arabic
Original: English

تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
للفترة من ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ إلى ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٣

أولا - مقدمة

١ - يسرد هذا التقرير الأنشطة التي اضطلعت بها قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك خلال الأشهر السبعة الماضية عملا بالولاية الواردة في قرار مجلس الأمن ٣٥٠ (١٩٧٤) والممددة في قرارات لاحقة آخرها القرار ١٤٥١ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

ثانيا - الحالة في المنطقة وأنشطة القوة

٢ - خلال الفترة قيد الاستعراض، استمر وقف إطلاق النار في القطاع الإسرائيلي - السوري، وظلت منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة لفض الاشتباك هادئة عموما، باستثناء حادثين، ففي ٨ كانون الثاني/يناير، وقع حادث إطلاق النار في جنوب موقع القوة، بالمنطقة ٨٠ ألف، مباشرة، وذلك غرب خط وقف إطلاق النار وشرق الحاجز التقني، حيث قُتل بالرصاص أحد أفراد قوات الأمن السورية وسُجِن فرد آخر على يد دورية من قوات جيش الدفاع الإسرائيلي. وقد أطلق سراح هذا الأخير عن طريق تدخل القوة. وقد اختل الهدوء السائد بصفة عامة في منطقة مزارع شبعا (المنطقة ٦) مرة واحدة، كما سبق إبلاغه إلى مجلس الأمن أثناء استعراضه لتقريري الأخير عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.

٣ - وأشرفت قوة فض الاشتباك على المنطقة الفاصلة من خلال مواقع ثابتة ودوريات لكفالة استبعاد القوات العسكرية لأي من الطرفين عن هذه المنطقة. وكانت القوة تضطلع أيضا، كل أسبوعين، بعمليات تفتيش لمستويات المعدات والقوات في المناطق الواقعة عند الحدود. وكان ضباط الاتصال من الطرف المعني يصاحبون أفرقة التفتيش. وكما حدث في

170603 170603 03-39626 (A)

الماضي، قام كل من الطرفين بمنع أفرقة التفتيش من الوصول إلى بعض مواقعه، وكذلك بفرض بعض القيود على حرية تحرك القوة. وبالإضافة إلى ذلك، أوفدت إسرائيل موظفين جمركيين وطنيين إلى موقع قوات جيش الدفاع الإسرائيلي عند بوابة عبور قوة فض الاشتباك التي تقع بين الجولان الذي تحتله إسرائيل والجمهورية العربية السورية.

٤ - وواصلت القوة تقديم المساعدة إلى لجنة الصليب الأحمر الدولية في مجال نقل البريد ومرور الأشخاص عبر المنطقة الفاصلة. وفي حدود الوسائل المتاحة، قُدم العلاج الطبي للسكان المحليين بناء على طلبهم. وخلال الأشهر السبعة الماضية، قدمت القوة مساعدة في عبور ٢٠ طالبا و ٧٣ حاجا. وبالإضافة إلى ذلك وفّرت القوة الحماية في عُرسين، كما أشرفت على تسليم صبي سوري كان قد عبر إلى الجولان المحتل.

٥ - وفي منطقة العمليات، ولا سيما في المنطقة الفاصلة، لا تزال الألغام تشكل تهديدا لأفراد القوة والسكان المحليين. ومن جراء عُمر هذه الألغام وتدهور ما بها من مواد متفجرة، فإن هذا التهديد قد زاد في الواقع. وواصلت القوة أيضا دعم الأنشطة التي اضطلعت بها منظمة الأمم المتحدة للطفولة والرامية إلى توعية السكان المحليين بخطر الألغام.

٦ - وبقي قائد القوة ومعاونوه على اتصال وثيق مع السلطات العسكرية في كل من إسرائيل والجمهورية العربية السورية. وقد تعاون الجانبان عموما مع القوة في تنفيذ مهامها.

٧ - وفي ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٣، كانت القوة تتألف من ١٠٦٠ جنديا من بينهم عناصر دعم وطنية: من بولندا (٣٥٧) وسلوفاكيا (٩٤) والسويد (١) وكندا (١٩١) والنمسا (٣٧٢) واليابان (٤٥). وبالإضافة إلى ذلك، قدم ٧٨ مراقبا عسكريا من هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة المساعدة إلى القوة في الاضطلاع بمهامها. وقد أنجزت القوة بنجاح السنة الأولى من برنامج تحديثها الذي يمتد ثلاث سنوات. وأُرفقت بهذا التقرير خريطة تبين انتشار القوة.

ثالثا - الجوانب المالية

٨ - اعتمدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٥٦/٢٩٤ المؤرخ ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٢، مبلغا إجماليه ٤٠,٨ مليون دولار، أي بمعدل شهري إجماليه ٣,٤ ملايين دولار، للإنفاق على القوة في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣. وتقوم الجمعية العامة في الوقت الراهن بالنظر في الميزانية التي اقترحتها للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وإذا قرر مجلس الأمن تمديد ولاية القوة إلى ما بعد ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، على النحو الموصى به في الفقرة ١٣ أدناه، فإن تكلفة استمرار القوة ستقتصر على المبالغ التي اعتمدتها الجمعية العامة.

٩ - وفي ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، بلغت الاشتراكات المقررة غير المسددة للحساب الخاص للقوة للفترة الممتدة من تاريخ إنشائها حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ ما مقداره ١٩ مليون دولار. وبلغ مجموع الاشتراكات المقررة غير المسددة لجميع عمليات حفظ السلام في التاريخ نفسه ١ ٣٦٤ ملايين دولار.

رابعا - تنفيذ قرار مجلس الأمن ٣٣٨ (١٩٧٣)

١٠ - عندما قرر مجلس الأمن في قراره ١٤٥١ (٢٠٠٢) تجديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لمدة ستة أشهر أخرى حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، دعا أيضا الطرفين المعنيين إلى التنفيذ الفوري للقرار ٣٣٨ (١٩٧٣)، وطلب إلى الأمين العام أن يقدم في نهاية تلك الفترة تقريرا عن تطورات الحالة والتدابير المتخذة لتنفيذ ذلك القرار. وقد عولجت مسألة البحث عن تسوية سلمية في الشرق الأوسط، ولا سيما الجهود المبذولة على مختلف الصعد لتنفيذ القرار ٣٣٨ (١٩٧٣)، في تقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة عن الحالة في الشرق الأوسط (A/57/470)، المقدم عملا بقراري الجمعية العامة ٣١/٥٦ و ٣٢/٥٦ المؤرخين ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

خامسا - ملاحظات

١١ - لا تزال الحالة في القطاع الإسرائيلي - السوري هادئة عموما. ولا تزال قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، التي أنشئت في أيار/مايو ١٩٧٤ للإشراف على وقف إطلاق النار الذي دعا إليه مجلس الأمن والاتفاق المتعلق بفض الاشتباك بين القوات السورية والقوات الإسرائيلية المبرم في ٣١ أيار/مايو ١٩٧٤، تؤدي مهامها بشكل فعال بالتعاون مع الطرفين.

١٢ - ومع ذلك فإن الحالة في الشرق الأوسط تتسم بدرجة عالية من التوتر، ومن المرجح أن تظل كذلك ما لم وإلى أن يتم التوصل إلى تسوية شاملة تغطي جميع جوانب مشكلة الشرق الأوسط. وآمل أن تبذل جميع الجهات المعنية جهودا حثيثة لمعالجة هذه المشكلة من جميع جوانبها بغية التوصل إلى تسوية سلمية عادلة ودائمة، على نحو ما دعا إليه مجلس الأمن في قراره ٣٣٨ (١٩٧٣).

١٣ - وفي ظل الظروف السائدة، أرى أن استمرار وجود قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك في المنطقة أمر أساسي. لذلك أوصي بأن يمدد مجلس الأمن ولاية القوة لفترة ستة أشهر أخرى حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وقد أبدت حكومة الجمهورية العربية السورية موافقتها على التمديد المقترح. وأعربت حكومة إسرائيل أيضا عن موافقتها.

١٤ - وإنني إذ أقدم هذه التوصية، أرى لزاما عليَّ أن أسترعي الانتباه إلى العجز في تمويل القوة. فالاشتراكات غير المسددة تبلغ في الوقت الراهن نحو ١٩ مليون دولار. ويمثل هذا المبلغ أموالا مستحقة للدول الأعضاء المساهمة بالقوات التي تتألف منها القوة. وإنني أناشد الدول الأعضاء تسديد اشتراكاتها المقررة كاملة وعلى وجه السرعة، وتسوية جميع المتأخرات المتبقية.

١٥ - وختاما، أود أن أشيد باللواء رانكر وبالرجال والنساء العاملين في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك. فقد أدوا بكفاءة وتفان المهام الجسام التي كلفهم بها مجلس الأمن. وأغتنم هذه الفرصة لأعرب عن تقديري للحكومات المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وللحكومات التي تزود هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة بمراقبين عسكريين للعمل في هذه القوة.

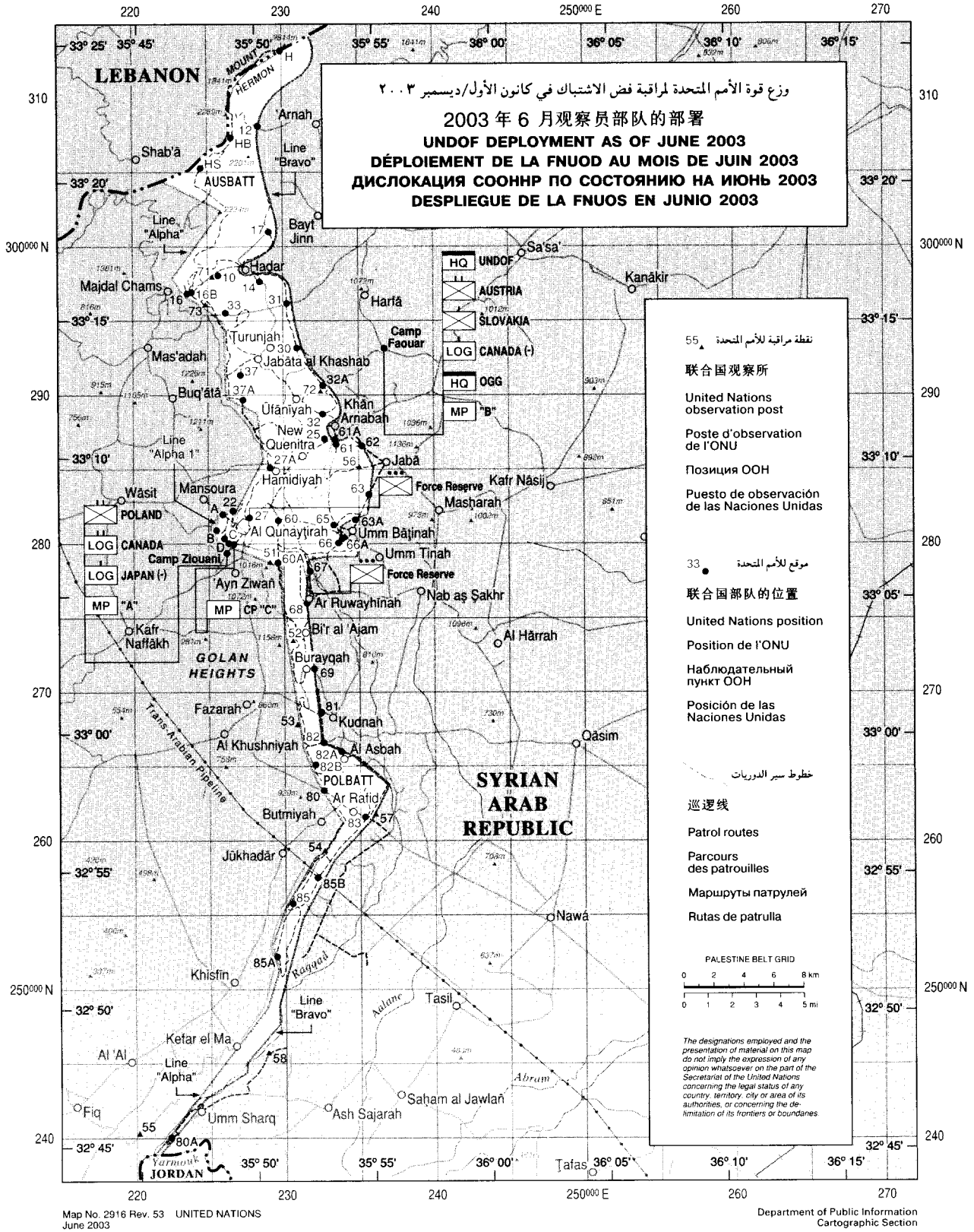

Map No. 2916 Rev. 53 UNITED NATIONS
June 2003

Department of Public Information
Cartographic Section